

# آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية



920008669  
0558845030  
0126632478

info@islamic-ef.org  
P.O.Box 1203 JED 21453  
www.islamic-ef.org

IEFMIDWEST  
#جمعية\_الدعوة\_بوسط\_وغرب\_جدة

SA678 0000 223 60801 0010008  
SA05 1000 00 13 1494 7700 0102  
SA110 50000 68200 9495 30000  
SA551 50009 99124 0815 30001

## أولاً : آلية تقديم طلبات العضوية في الجمعية من خلال الآتي :

- ١- أن يتقدم طالب العضوية بطلب انضمام الى الجمعية عن طريق تعبئة استمارة طلب العضوية يتم الحصول عليها من إدارة الجمعية .
  - إرفاق السيرة الذاتية .
  - عدد ٤ صور شخصية .
- ٢- عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولا يعتبر الطلب مقبولاً الا بصدر قرار مجلس الإدارة بذلك ، ويبلغ طالب العضوية بما يقرره المجلس في شأن طلبه ، بالقبول أو الرفض مع ذكر أسباب الرفض إن وجدت .
- ٣- إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على عضويته .
- ٤- الالتزام بقرارات الجمعية العمومية .
- ٥- التعاون مع الجمعية لتحقيق أهدافها .
- ٦- إصدار بطاقة العضوية .

## ثانياً : شروط العضوية

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

١. أن يكون سعودي الجنسية.
٢. أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره .
٣. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
٤. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
٥. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

## رابعاً : أنواع العضوية

### العضو العامل:

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (٣٠٠) ريال.

### العضو المنتسب:

هو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط المنصوص عدا شرط السن، ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره ( ٢٠٠ ) ريال كحد أدنى .



### عضو الشرف :

هو العضو الذي تمنحه الجمعية عضويتها نظير ما قدمه لها من خدمات جليلة مادية كانت ام معنوية ساعدت الجمعية على تحقيق اهدافها ، وله حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية ومناقشة ما يطرح فيها دون أن يكون له حق التصويت أو الترشيح لعضوية مجلس الإدارة .

### العضو الفخري:

هو العضو الذي تمنح الجمعية العمومية العضوية الفخرية بمجلس الإدارة ويكون له حق المناقشة في اجتماعاتها ولكن ليس له حق التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد .

## خامساً: فقدان العضوية

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

١- الوفاة.

٢- الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.

٣- إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة بالمادة (٣).

٤- إذا ألحق بالجمعية أضراراً سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.

٥- إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (١ ، ٢) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

## سادساً : إعادة العضوية لمن فقدتها

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدتها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لورثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.





الرقم :  
 التاريخ :  
 المشفوعات :

## استمارة طلب عضوية

		تاريخ الميلاد	الاسم
			المهنة
			عنوان العمل
	مصدرها		رقم الهوية الوطنية
	التخصص		المستوى الدراسي
	رقم الجوال		البريد الالكتروني
الرمز:	ص :	العنوان البريدي	مكان الإقامة

أرغب في الانضمام لعضوية الجمعية اعتباراً من / / ١٤ هـ	
نوع العضوية	<input type="checkbox"/> عامل <input type="checkbox"/> منتسب
الاسم	
التوقيع	
التاريخ	

يعبأ من قبل الجمعية :

قرر مجلس إدارة الجمعية في جلسته رقم ( ) وتاريخ: / / ١٤ هـ

قبول عضوية المذكور بعاليه اعتباراً من / / ١٤ هـ

عدم قبول العضوية .

رئيس مجلس الإدارة



920008669  
 0558845030  
 0126632478

info@islamic-ef.org  
 P.O.Box 11203 JED 21453  
 www.islamic-ef.org

IEFMIDWEST  
 #جمعية\_الدعوة\_بوسط\_وغرب\_جدة

SA678 0000 223 60801 0010008  
 SA05 1000 00 13 1494 7700 0102  
 SA110 50000 68200 9495 30000  
 SA551 50009 99124 0815 30001